

رقم الصادر: ٨٥٥/٢٠١٤

٤ تموز ٢٠١٤

إعلان

تعلن وزارة المالية إنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية، لضريبة الأملاك المبنية للعقارات التي لا تزيد إيراداتها الصافية عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية، الصادرة في محافظة البقاع عن إيرادات ٢٠١٢ تكليف ٢٠١٤،

وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب مع الإشارة الى ان المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر في ١٠ تموز ٢٠١٤، يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً .

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان اي في ١١ تموز ٢٠١٤ وتنتهي في ١١ أيلول ٢٠١٤ ضمناً %.

